

PROVISIONAL

A/46/PV.66
7 January 1992

ARABIC

الجمعية العامة



الدورة السادسة والأربعون

الجمعية العامةمحضر حرفي مؤقت للجلسة السادسة والستين

المعقودة بالمقر ، في نيويورك ،

يوم الاثنين ، ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ، الساعة ١٠/٠٠

(المملكة العربية السعودية)	السيد الشهابي	: الرئيس
(قطر)	السيد النعمة	: ثم
	(نائب الرئيس)	

- توفير الحماية والأمن للدول الصغيرة : تقرير اللجنة السياسية الخاصة [٦٩]
- آثار الإشعاع الذري : تقرير اللجنة السياسية الخاصة [٧٠]
- التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية : تقرير اللجنة السياسية الخاصة [٧١]
- وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى : تقرير اللجنة السياسية الخاصة [٧٢]

يتضمن هذا المحضر النصوص الأصلية للكلمات الملقاة باللغة العربية ونصوص الترجمات الشفوية للكلمات الملقاة باللغات الأخرى . وسيطبع النص النهائي للمحضر ضمن سلسلة الوثائق الرسمية للجمعية العامة .

أما التصحیحات فينبغي ألا تتناول غير النصوص الأصلية للكلمات . وينبغي إرسالها موقعة من أحد أعضاء الوفد المعني خلال أسبوع السی : Chief of the Official Records Editing Section, Department of Conference Services, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza , مع الحرص على إدخالها على نسخة واحدة من المحضر .

١ (٢-٢)

- تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة : تقرير اللجنة السياسية الخاصة [٧٣]
- دراسة شاملة لكامل مسألة عمليات صيانة السلم من جميع نواحي هذه العمليات [٧٤]

(٢) تقرير اللجنة السياسية الخاصة

(ب) تقرير اللجنة الخاصة

- المسائل المتعلقة بالإعلام [٧٥]

(٢) تقرير اللجنة السياسية الخاصة

(ب) تقرير اللجنة الخاصة

- مسألة تكوين هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة : تقرير اللجنة السياسية الخاصة [٧٦]

- تنفيذ إعلان اعتبار افريقيا منطقة لا نووية [٥٨]

(٢) تقرير اللجنة الأولى

(ب) تقرير اللجنة الخاصة

- نزع السلاح العام الكامل [٦٠]

(٢) تقرير اللجنة الأولى

(ب) تقرير اللجنة الخاصة

- تنظيم الأعمال

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٠بنود جدول الاعمال من ٦٩ إلى ٧٦

توفير الحماية والامن للدول الصغيرة : تقرير اللجنة السياسية الخاصة (A/46/635)

آثار الإشعاع الذري : تقرير اللجنة السياسية الخاصة (A/46/636)

التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية : تقرير اللجنة

السياسية الخاصة (A/46/637)

وكالة الامم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى : تقرير

اللجنة السياسية الخاصة (A/46/638)

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق

الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة : تقرير

اللجنة السياسية الخاصة (A/46/639)

دراسة شاملة لكامل مسألة عمليات صيانة السلم من جميع نواحي هذه العمليات :

(أ) تقرير اللجنة السياسية الخاصة (A/46/640)

(ب) تقرير اللجنة الخامسة (A/46/754)

المسائل المتملة بالإعلام :

(أ) تقرير اللجنة السياسية الخاصة (A/46/641)

(ب) تقرير اللجنة الخامسة (A/46/755)

مسألة تكوين هيئات الامم المتحدة ذات الملة : تقرير اللجنة السياسية الخاصة

(A/46/642)

الرئيس : أرجو من مقرر اللجنة السياسية الخاصة ، السيد إيهاب

فوزي ، ممثل مصر ، أن يقوم بعرض تقارير اللجنة السياسية الخاصة في بيان واحد .

السيد فوزي (مصر) ، مقرر اللجنة السياسية الخاصة ، (ترجمة شفوية

عن الانكليزية) : يشرفني أن أعرض على الجمعية العامة للنظر صباح اليوم ثمانية

تقارير للجنة السياسية الخاصة .

التقرير الأول المطروح على الجمعية ، في الوثيقة A/46/635 ، يتعلق بالبند ٦٩ من جدول الأعمال ، المعنون "توفير الحماية والامن للدول المغيرة" . وقد كرسّت اللجنة جلستين لهذا البند ، وبعد الاستماع إلى ٣٠ متكلما في المناقشة العامة ، بَتَّ في مشروع قرار شارك في تقديمه ٦٤ وفدا ، فاعتمده دون تصويت . وتوصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار ، الوارد في الفقرة ٨ من التقرير .

والتقرير التالي وارد في الوثيقة A/46/636 ، ويتعلق بالبند ٧٠ من جدول الأعمال ، المعنون "آثار الإشعاع الذري" . وقد نظرت اللجنة الخاصة في هذا البند في جلستين ، وبعد المناقشة العامة ، بَتَّ في مشروع قرار شارك في تقديمه ٣١ وفدا ، فاعتمده دون تصويت . وتوصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار ، الوارد في الفقرة ٨ من التقرير .

والتقرير الثالث ، الذي أشرف بعرضه اليوم ، يتعلق بالبند ٧١ من جدول الأعمال ، المعنون "التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية" ، ويرد في الوثيقة A/46/637 . وقد كرسّت اللجنة السياسية الخاصة خمس جلسات للنظر في هذا البند ، وبعد الاستماع إلى ٢٩ متكلما في المناقشة العامة ، اعتمدت دون تصويت مشروع القرار الوارد في الفقرة ١١ من التقرير ، وهي توصي الجمعية العامة باعتماده .

والتقرير الرابع ، يرد في الوثيقة A/46/638 ، ويتعلق بالبند ٧٢ من جدول الأعمال ، المعنون "وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى" . وقد أجزت اللجنة مناقشة عامة بشأن هذا البند في أربع جلسات . وهناك أحد عشر مشروع قرار ، ترد في الفقرة ٢٨ من التقرير وتوصي اللجنة الجمعية العامة باعتماده . وقد اعتمد اثنان من مشاريع القرارات هذه دون تصويت ، واعتمدت بقيتها بتصويت مسجل .

وقيما يتعلق بالبند ٧٣ من جدول الاعمال ، المعنون "تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الاراضي المحتلة" ، فإن تقرير اللجنة وارد في الوثيقة A/46/639 . وقد كرسّت اللجنة السياسية الخاصة أربع جلسات لمناقشة هذا البند . وهناك سبعة مشاريع قرارات ، اعتمدت جميعها بتصويت مسجل ، وهي واردة في الفقرة ٢٤ من التقرير ، وتوصي اللجنة الجمعية العامة باعتمادها .

والتقرير التالي ، يرد في الوثيقة A/46/640 ، ويتعلق بالبند ٧٤ من جدول الاعمال ، المعنون "دراسة شاملة لكامل مسألة عمليات صيانة السلم من جميع نواحي هذه العمليات" . وقد نظرت اللجنة في هذا البند في سبع جلسات ، وبعد الاستماع إلى ٤٥ متكلمًا في المناقشة العامة ، اعتمدت اللجنة دون تصويت مشروع القرار الوارد في الفقرة ١٣ من التقرير ، وهي توصي الجمعية العامة باعتماده .

وتقرير اللجنة بشأن البند ٧٥ من جدول الاعمال ، المعنون "المسائل المتعلقة بالإعلام" ، يرد في الوثيقة A/46/641 . وقد كرسّت خمس جلسات للنظر في هذا البند ، وشارك ٥٣ متكلمًا في المناقشة العامة . وهناك مشروعًا قرارين قدمهما رئيس لجنة الإعلام فاعتمدا دون تصويت على أساس مقرر سابق للجنة السياسية الخاصة بالموافقة على المقترحين المقدمين من نائب رئيس لجنة الإعلام باسم مكتب لجنة الإعلام والمتكلمين عن المجموعات الإقليمية والصين .

وقد تضمن بيان نائب الرئيس المقترحين التاليين : ينبغي أن تنظر اللجنة الخامسة في إعادة تخصيص بعض عناصر الميزانية البرنامجية لإدارة شؤون الإعلام للوفاء بالنفقات الواردة في البيان (A/SPEC/46/L.7) المتعلق بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار المعنون "سياسات وأنشطة الإعلام في الأمم المتحدة" ، وينبغي إيراد بيان نائب الرئيس بكامله في تقرير اللجنة السياسية الخاصة إلى الجمعية العامة . هذا ويرد بيان نائب رئيس لجنة الإعلام في الفقرة ١٤ من تقرير اللجنة السياسية الخاصة إلى الجمعية العامة .

وتوصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرارين الواردين في الفقرة ٢٢ من تقرير اللجنة السياسية الخاصة . وعلاوة على ذلك ، أصدرت اللجنة السياسية الخاصة في الفقرة ٢٣ من تقريرها ، توصية إلى الجمعية العامة بزيادة عضوية لجنة الإعلام من ٧٨ إلى ٧٩ عضوا وترشيح بوركيننا فاصو لعضوية لجنة الإعلام . وأخيرا ، أود أن أعرض تقرير اللجنة بشأن البند ٧٦ من جدول الأعمال ، المعنون "مسألة تكوين هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة" ، الوارد في الوثيقة A/46/642 . وتوصي اللجنة السياسية الخاصة ، للأسباب الواردة في الفقرة ٣ من التقرير ، الجمعية العامة بإدراج هذا البند على جدول أعمالها المؤقت للدورة السابعة والأربعين .

الرئيسي : إذا لم يكن هناك اقتراح بموجب المادة ٦٦ من النظام الداخلي ، سأعتبر أن الجمعية العامة تقرر عدم مناقشة تقارير اللجنة السياسية الخاصة المعروضة على الجمعية اليوم .

تقرر ذلك .

الرئيسي : لذلك ستقتصر البيانات على تعليل التصويت . وقد تم توضيح مواقف الوفود بشأن مختلف توصيات اللجنة السياسية الخاصة في اللجنة وهي تنعكس في الوثائق الرسمية ذات الصلة .

وأود أن أذكر الأعضاء بأن الجمعية العامة قررت عملاً بالفقرة ٧ من المقرر ٤٠١/٣٤ ، أن تقتصر الوفود ، قدر الإمكان ،

"حين ينظر في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان الرئيسية وفي جلسة عامة ، على تعليل تصويتها مرة واحدة ، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة ، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفاً عن تصويته في اللجنة" .

كما أود أن أذكر الأعضاء بأنه وفقاً للمقرر ٤٠١/٣٤ ، يقتصر تعليل التصويت على عشر دقائق وتُدلي به الوفود من مقاعدها .

وقبل أن نبدأ في البت في التوصيات الواردة في تقارير اللجنة السياسية الخاصة ، أود أن أبلغ الممثلين بأننا سنشرع في التصويت بنفس الطريقة التي اتبعت في اللجنة السياسية الخاصة ما لم تكن هنالك وفود قد أعلنت الأمانة خلاف ذلك . وهذا يعني أنه حيثما أُجري تصويت مسجل أو مستقل ، فإننا سنتبع نفس الإجراء . كما أمل أن يكون بإمكاننا أن نعتمد دون تصويت التوصيات التي اعتمدت في اللجنة السياسية الخاصة دون تصويت ، ما لم تكن هنالك وفود قد أعلنت الأمانة خلاف ذلك .

سننظر أولاً في تقرير اللجنة السياسية الخاصة (A/46/635) المتعلق بالبند ٦٩ المعنون "توفير الحماية والامن للدول الصغيرة" .

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة السياسية الخاصة في الفقرة ٨ من تقريرها A/46/635 . لقد اعتمدت اللجنة السياسية الخاصة مشروع القرار دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٤٣/٤٦) .

الرئيس : أعطي الكلمة الآن للممثلين الراغبين في تعليل التصويت بشأن موقفهم من القرار الذي جرى اعتماده توا .

السيد غوركاس (ليتوانيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بالنسبة للبند ٦٩ من جدول الاعمال ، فإن ليتوانيا تؤيد مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/46/635 ، لاسيما الفقرات ٢ و ٦ و ٧ . وتشعر ليتوانيا ، أنه في اللحظة الراهنة ، وبينما يمر الاتحاد السوفياتي بأزمة حادة ، فإن القوات السوفياتية المرابطة في ليتوانيا تشكل خطرا محدقا بسلم المنطقة وأمنها .

السيد بومانس (لاتفيا) : (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تود لاتفيا أن تعلن بأنها كانت تنوي أن تصبح من مقدمي مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/46/635 ، ولكن ، ولأسباب خارجة عن إرادتها ، لم تتمكن من الإعراب عن نيتها في وقت مبكر .

الرئيس : بذلك نكون قد انتهينا من النظر في البند ٦٩ من جدول الاعمال .

ننظر الآن في تقرير اللجنة السياسية الخاصة (A/46/636) المتعلق بالبند ٧٠ من جدول الاعمال المعنون : "أشار الإشعاع الذري" .

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة السياسية الخاصة في الفقرة ٨ من تقريرها A/46/636 . اعتمدت اللجنة السياسية الخاصة مشروع القرار دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٤٤/٤٦) .

الرئيس : بذلك نكون قد انتهينا من النظر في البند ٧٠ من جدول الاعمال .

أدعو الآن الاعضاء الى النظر في تقرير اللجنة السياسية الخاصة (A/46/637) المتعلق بالبند ٧١ من جدول الاعمال المعنون : "التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية" .

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة السياسية الخاصة في الفقرة ١١ من تقريرها A/46/637 . اعتمدت اللجنة السياسية الخاصة مشروع القرار دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها ؟
اعتمد مشروع القرار (القرار ٤٥/٤٦) .

الرئيسي : بذلك نكون قد انتهينا من النظر في البند ٧١ من جدول

الاعمال .

تنظر الجمعية الآن في تقرير اللجنة السياسية الخاصة (A/46/638) المتعلق بالبند ٧٢ من جدول الاعمال المعنون : "وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى" .

تبت الجمعية الآن في مشاريع القرارات الاحد عشر التي أوصت بها اللجنة السياسية الخاصة في الفقرة ٢٨ من تقريرها A/46/638 . وبعد الانتهاء من عملية التصويت ، ستتاح للممثلين الفرصة من جديد لتعليق تصويتهم . سأطرح الآن على التصويت مشروع القرار ألف ، المعنون "تقديم المساعدة الى اللاجئين الفلسطينيين" . طلب إجراء تصويت مسجل .

أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، ألبانيا ، الجزائر ، الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بلجيكا ، بليز ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، الكاميرون ، كندا ، الرأس الأخضر ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوت ديفوار ، كوبا ، تشيكوسلوفاكيا ، جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية ، الدانمرك ، جيبوتي ، اكوادور ، مصر ، استونيا ، اثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، غابون ، غامبيا ،

المانيا ، اليونان ، غواتيمالا ، غينيا ، غيانا ، هندوراس ،
 هنغاريا ، ايسلندا ، اندونيسيا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ،
 العراق ، ايرلندا ، ايطاليا ، جامايكا ، اليابان ، الاردن ،
 الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، لبنان ، ليسوتو ،
 ليبيريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، لختنشتاين ،
 ليتوانيا ، لكسمبرغ ، مدغشقر ، ملاوي ، ماليزيا ، ملديف ،
 مالي ، مالطة ، جزر مارشال ، موريتانيا ، موريشيوس ،
 المكسيك ، ميكرونيزيا (ولايات - الاتحادية) ، منغوليا ،
 المغرب ، ميانمار ، ناميبيا ، نيبال ، هولندا ، نيوزيلندا ،
 نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، النرويج ، عمان ، باكستان ،
 بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ،
 البرتغال ، قطر ، جمهورية كوريا ، رومانيا ، سانت لوسيا ،
 سانت فنسنت وجزر غرينادين ، ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ،
 المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سيشيل ، سيراليون ،
 سنغافورة ، جزر سليمان ، اسبانيا ، سريلانكا ، السودان ،
 سورينام ، سوازيلند ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ،
 تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ،
 أوكرانيا ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الإمارات
 العربية المتحدة ، المملكة المتحدة ، الولايات المتحدة
 الامريكية ، أوروغواي ، فانواتو ، فنزويلا ، فييت نام ،
 اليمن ، يوغوسلافيا ، زامبيا ، زمبابوي .

المعارضون : لا أحد .

الممتنعون : اسرائيل .

اعتمد مشروع القرار ألف بأغلبية ١٢٧ صوتاً مقابل لا شيء مع امتناع عضو واحد
عن التصويت (القرار ٤٦/٤٦ ألف) * .

الرئيس : سأطرح الآن على التصويت مشروع القرار بآاء المعنون :
 «الفريق العامل المعني بتمويل وكالة الامم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين
 الفلسطينيين في الشرق الأدنى» .
 اعتمدت اللجنة السياسية الخاصة مشروع القرار دون تصويت . هل لي أن أعتبر
 أن الجمعية تود أن تحدد حدودها .
اعتمد مشروع القرار بآاء (القرار ٤٦/٤٦ بآاء) .

الرئيس : مشروع القرار جيم ، المعنون "تقديم المساعدة السي
 النازحين نتيجة للأعمال العدائية التي وقعت في حزيران/يونيه ١٩٦٧ وبعد ذلك" اعتمد
 أيضا دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية أيضا تود أن تفعل ذلك .
اعتمد مشروع القرار جيم (القرار ٤٦/٤٦ جيم) .

* بعد ذلك أبلغت وفود انغولا ، وأوغندا ، وبنما ، وبنن ، وبوركينا
 فاسو ، وبوروندي ، وجمهورية تنزانيا المتحدة ، وسانت كيتس ونيفيس ، والصومال ،
 وغانا ، وقبرص ، والهند الأمانة العامة بأنها كانت تنوي التصويت مؤيدة .

الرئيسي : ننتقل إلى مشروع القرار دال المعنون "الهبات والمنح

الدراسية المعروضة من الدول الاعضاء للتعليم العالي ، بما في ذلك التدريب المهني ،
للاجئين الفلسطينيين" . وقد طلب إجراء تصويت مسجل .

أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، البانيا ، الجزائر ، الأرجنتين ، استراليا ،

النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ،

بلجيكا ، بليز ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ،

البرازيل ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بوروندي ،

الكاميرون ، كندا ، الرأس الأخضر ، جمهورية افريقيا الوسطى ،

تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ،

كوستاريكا ، كوت ديفوار ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ،

جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية ، الدانمرك ، جيبوتي ،

اكوادور ، مصر ، استونيا ، اثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ،

غابون ، غامبيا ، ألمانيا ، اليونان ، غواتيمالا ، غينيا ،

غيانا ، هايتي ، هندوراس ، هنغاريا ، ايسلندا ، الهند ،

اندونيسيا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، العراق ، ايرلندا ،

ايطاليا ، جامايكا ، اليابان ، الاردن ، الكويت ، جمهورية لاو

الديمقراطية الشعبية ، لاتفيا ، لبنان ، ليسوتو ، ليبيريا ،

الجمهورية العربية الليبية ، لختنشتاين ، ليتوانيا ،

لكسمبرغ ، مدغشقر ، ملاوي ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ،

جزر مارشال ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، ميكرونيزيا

(ولايات - الاتحادية) ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ،

ميانمار ، ناميبيا ، نيبال ، هولندا ، نيوزيلندا ،

نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، النرويج ، عمان ، باكستان ،

بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ،
 البرتغال ، قطر ، جمهورية كوريا ، رومانيا ، سانت لوسيا ،
 سانت فنسنت وجزر غرينادين ، ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ،
 المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سيشيل ، سيراليون ،
 سنغافورة ، جزر سليمان ، الصومال ، اسبانيا ، سرى لانكا ،
 السودان ، سورينام ، سوازيلند ، السويد ، الجمهورية العربية
 السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ،
 أوغندا ، أوكرانيا ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ،
 الإمارات العربية المتحدة ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى
 وایرلندا الشمالية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الولايات
 المتحدة الأمريكية ، أوروغواي ، فانواتو ، فنزويلا ، فييت نام ،
 اليمن ، يوغوسلافيا ، زامبيا ، زيمبابوي .

المعارضون : لا أحد .

الممتنعون : اسرائيل .

اعتمد مشروع القرار دال بأغلبية ١٤٧ صوتا مقابل لا شيء ، مع امتناع عضو

واحد عن التصويت (القرار ٤٦/٤٦ دال) * .

الرئيسي : ننتقل إلى مشروع القرار هاء المعنون "اللاجئون

الفلستينيون في الأرض الفلسطينية التي تحتلها اسرائيل منذ عام ١٩٦٧" . وقد طلب

إجراء تصويت مسجل .

أجرى تصويت مسجل .

* بعد ذلك أبلغت وفود أنغولا وبوركينا فاسو وسان كيتس ونيفيس وغانا

الأمانة العامة أنها كانت تنوي التصويت مؤيدة .

المؤيدون : أفغانستان ، البانيا ، الجزائر ، الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بلجيكا ، بليز ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بروندي ، الكامبيرون ، كندا ، الرأس الأخضر ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ، جزر القمر ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوت ديفوار ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية ، الدانمرك ، جيبوتي ، اكوادور ، مصر ، استونيا ، اثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، غابون ، غامبيا ، المانيا ، اليونان ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ، هنغاريا ، ايسلندا ، الهند ، اندونيسيا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، العراق ، ايرلندا ، ايطاليا ، جامايكا ، اليابان ، الاردن ، الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، لاتفيا ، لبنان ، ليسوتو ، ليبيريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، لختنشتاين ، ليتوانيا ، لكسمبرغ ، مدغشقر ، ملاوي ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ، جزر مارشال ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، ميكرونيزيا (ولايات - الاتحادية) ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، ميانمار ، ناميبيا ، نيبال ، هولندا ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، النرويج ، عمان ، باكستان ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، البرتغال ، قطر ، جمهورية كوريا ، رومانيا ، سانت لوسيا ، سانت فنسنت وجزر غرينادين ، ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سيشيل ، سيراليون ، سنغافورة ، جزر سليمان ، الصومال ، اسبانيا ،

سري لانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلند ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ، أوكرانيا ، الإمارات العربية المتحدة ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، جمهورية تشاينا المتحدة ، فانواتو ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زمبابوي .

المعارضون : اسرائيل ، الولايات المتحدة الامريكية .

الممتنعون لا أحد .

اعتمد مشروع القرار هاء بأغلبية ١٤٣ صوتا مقابل صوتين (القرار ٤٦/٤٦

هاء) * .

الرئيسي : مشروع القرار واو هو بعنوان "استئناف توزيع المؤن على

اللاجئين الفلسطينيين" . وقد طلب إجراء تصويت مسجل .

أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، الجزائر ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ،

بربادوس ، بليز ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ،

البرازيل ، بروندي دار السلام ، بروندي ، الكامرون ، الرأس

الأخضر ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ،

كولومبيا ، جزر القمر ، كوستاريكا ، كوبا ، قبرص ، جمهورية

كوريا الديمقراطية الشعبية ، جيبوتي ، اكوادور ، مصر ،

ايشوبيا ، فيجي ، غابون ، غامبيا ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا -

بيساو ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ، الهند ، اندونيسيا ،

* وبعد ذلك أبلغت وفود اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية

وانغولا وبوركينا فاسو وسان كيتس ونيفيس وغانا وكولومبيا الامانة العامة أنها كانت

تنوي التصويت مؤيدة .

إيران (جمهورية - الإسلامية) ، العراق ، جامايكا ، الأردن ، كينيا ، الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، لبنان ، ليسوتو ، ليبيريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، ليتوانيا ، مدغشقر ، ملاوي ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ، جزر مارشال ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، ميكرونيزيا (ولايات - الاتحادية) ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، ميانمار ، ناميبيا ، نيبال ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، عمان ، باكستان ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، بيرو ، الفلبين ، قطر ، جمهورية كوريا ، سانت لوسيا ، سانت فنسنت وجزر غرينادين ، ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سيشيل ، سيراليون ، سنغافورة ، جزر سليمان ، الصومال ، سري لانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلند ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ، أوكرانيا ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الإمارات العربية المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، أوروغواي ، فانواتو ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زامبيا ، زمبابوي .

المعارضون : استراليا ، بلجيكا ، كندا ، الدانمرك ، استونيا ، فنلندا ، فرنسا ، ألمانيا ، ايسلندا ، ايرلندا ، اسرائيل ، ايطاليا ، اليابان ، لكسمبرغ ، هولندا ، نيوزيلندا ، النرويج ، البرتغال ، السويد ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعون : البانيا ، الأرجنتين ، النمسا ، بلغاريا ، كوت ديفوار ، تشيكوسلوفاكيا ، اليونان ، هنغاريا ، لاتفيا ، لختنشتاين ، بولندا ، رومانيا ، اسبانيا .

اعتمد مشروع القرار واو باغلبية ١١٥ صوتا مقابل ٢١ مع امتناع ١٣ عضوا عن

التصويت (القرار ٤٦/٤٦ واو) * .

الرئيسي : ننتقل الان إلى مشروع القرار زاي المعنون "عودة السكان

واللاجئين النازحين منذ عام ١٩٦٧" . وقد طلب إجراء تصويت مسجل .

أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، الجزائر ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ،

بربادوس ، بليز ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ،

البرازيل ، بروني دار السلام ، بوروندي ، الكامبيون ، الرأس

الانخر ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ،

كولومبيا ، جزر القمر ، كوستاريكا ، كوبا ، قبرص ، جمهورية

كوريا الديمقراطية الشعبية ، جيبوتي ، اكوادور ، مصر ،

ايشوبيا ، فيجي ، غابون ، غامبيا ، اليونان ، غواتيمالا ،

غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ، الهند ،

اندونيسيا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، العراق ، جامايكا ،

اليابان ، الاردن ، كينيا ، الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية

الشعبية ، لبنان ، ليسوتو ، ليبيريا ، الجماهيرية العربية

الليبية ، مدغشقر ، ملاوي ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ،

موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، ميكرونيزيا (ولايات -

الاتحادية) ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، ميانمار ،

ناميبيا ، نيبال ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، عمان ،

باكستان ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، بيرو ، الفلبين ،

* بعد ذلك أبلغت وفود أنغولا وبوركينا فاسو وسان كيتس ونيفيس وغانا

الأمانة العامة أنها كانت تنوي التصويت مؤيدة .

قطر ، جمهورية كوريا ، سانت لوسيا ، سانت فنسنت وجزر
 غرينادين ، ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ، المملكة العربية
 السعودية ، السنغال ، سيشيل ، سيراليون ، سنغافورة ، جزر
 سليمان ، الصومال ، اسبانيا ، سري لانكا ، السودان ، سورينام ،
 سوازيلند ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ،
 ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ، أوكرانيا ،
 الإمارات العربية المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ،
 أوروغواي ، فانواتو ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ،
 زامبيا ، زمبابوي .

المعارضون : اسرائيل ، الولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعون : البانيا ، الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ، بلجيكا ، بلغاريا ،
 كندا ، كوت ديفوار ، تشيكوسلوفاكيا ، الدانمرك ، استونيا ،
 فنلندا ، فرنسا ، المانيا ، هنغاريا ، ايسلندا ، ايرلندا ،
 ايطاليا ، لاتفيا ، لختنشتاين ، ليتوانيا ، لكسمبرغ ، جزر
 مارشال ، هولندا ، نيوزيلندا ، النرويج ، بولندا ، البرتغال ،
 رومانيا ، السويد ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ،
 المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية .

اعتمد مشروع القرار زاي بأغلبية ١١٥ صوتا مقابل صوتين ، مع امتناع ٣٢ عضوا

عن التصويت (القرار ٤٦/٤٦ زاي)* .

* بعد ذلك أبلغت وفود أنغولا وبوركينا فاسو وسان كيتس ونيفيس وغانا

الامانة العامة أنها كانت تنوي التصويت مؤيدة .

الرئيسي : ننتقل بعد ذلك إلى مشروع القرار جاء المعنون "الإيرادات الآتية من ممتلكات اللاجئين الفلسطينيين" . وقد طلب إجراء تصويت مسجل .
أجري تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، الجزائر ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بليز ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بروندي ، الكامبيون ، الرأس الأخضر ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، جزر القمر ، كوستاريكا ، كوبا ، قبرص ، جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية ، جيبوتي ، اكوادور ، مصر ، اثيوبيا ، فيجي ، غابون ، غامبيا ، اليونان ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ، الهند ، اندونيسيا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، العراق ، جامايكا ، الأردن ، كينيا ، الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، لبنان ، ليسوتو ، ليبيريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، مدغشقر ، ملاوي ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، ميكرونيزيا (ولايات - الاتحادية) ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، ميانمار ، ناميبيا ، نيبال ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، عمان ، باكستان ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، بيرو ، الفلبين ، قطر ، جمهورية كوريا ، سانت لوسيا ، سانت فنسنت وجزر غرينادين ، ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سيشيل ، سيراليون ، سنغافورة ، جزر سليمان ، الصومال ، اسبانيا ، سري لانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلند ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ،

شرينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ، أوكرانيا ، الإمارات العربية المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، أوروغواي ، فانواتو ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زامبيا ، زيمبابوي .

المعارضون : اسرائيل ، الولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعون : البانيا ، الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ، بلجيكا ، بلغاريا ، كندا ، كوت ديفوار ، تشيكوسلوفاكيا ، الدانمرك ، استونيا ، فنلندا ، فرنسا ، المانيا ، هنغاريا ، ايسلندا ، ايرلندا ، ايطاليا ، اليابان ، لاتفيا ، لختنشتاين ، ليتوانيا ، لكسمبرغ ، جزر مارشال ، هولندا ، نيوزيلندا ، النرويج ، بولندا ، البرتغال ، السويد ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية .

اعتمد مشروع القرار جاء بأغلبية ١١٤ صوتا مقابل صوتين ، مع امتناع ٣٣ عضوا

عن التصويت (القرار ٤٦/٤٦ هـ) * .

الرئيس : ننتقل الى مشروع القرار طاء المعنون "حماية اللاجئين

الغلسطينيين" . وقد طلب إجراء تصويت مسجل .

أجرى تصويت مسجل .

* بعد ذلك أبلغت وفود أنغولا وسان كيتس ونيفيس وغانا الأمانة العامة

أنها كانت تنوي التصويت مؤيدة .

المؤيدون : أفغانستان ، البانيا ، الجزائر ، الأرجنتين ، استراليا ،
التمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ،
بلجيكا ، بليز ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ،
البرازيل ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بوروندي ،
الكاميرون ، كندا ، الرأس الأخضر ، جمهورية افريقيا الوسطى ،
تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ،
كومتاريكا ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، جمهورية كوريا
الديمقراطية الشعبية ، الدانمرك ، جيبوتي ، اكوادور ، مصر ،
استونيا ، اشيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، غابون ،
غامبيا ، ألمانيا ، اليونان ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا -
بيساو ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ، هنغاريا ، ايسلندا ،
الهند ، اندونيسيا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، العراق ،
ايرلندا ، ايطاليا ، جامايكا ، اليابان ، الاردن ، كينيا ،
الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، لاتفيا ، لبنان ،
ليسوتو ، ليبيريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، لختنشتاين ،
ليتوانيا ، لكسمبرغ ، مدغشقر ، ملاوي ، ماليزيا ، ملديف ،
مالي ، مالطة ، جزر مارشال ، موريتانيا ، موريشيوس ،
المكسيك ، ميكرونيزيا (ولايات - الاتحادية) ، منغوليا ،
المغرب ، موزامبيق ، ميانمار ، ناميبيا ، نيبال ، هولندا ،
نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، النرويج ، عمان ،
باكستان ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، بيرو ، الفلبين ،
بولندا ، البرتغال ، قطر ، جمهورية كوريا ، رومانيا ، سانت
كيتس ونيفيس ، سانت لوسيا ، سانت فنسنت وجزر غرينادين ،
ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ، المملكة العربية السعودية ،

السفال ، سيشيل ، سيراليون ، سنغافورة ، جزر سليمان ،
الصومال ، اسبانيا ، سري لانكا ، السودان ، سورينام ،
سوازيلند ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ،
توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ،
أوكرانيا ، الإمارات العربية المتحدة ، المملكة المتحدة
لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، جمهورية تنزانيا
المتحدة ، أوروغواي ، فانواتو ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ،
يوغوسلافيا ، زامبيا ، زمبابوي .

المعارضون : اسرائيل ، الولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعون : كوت ديفوار ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية .

اعتمد مشروع القرار طاء بأغلبية ١٤٧ صوتا مقابل صوتين ، مع امتناع عضوين

عن التصويت (القرار ٤٦/٤٦ طاء)* .

الرئيس : ننتقل الآن إلى مشروع القرار ياء المعنون "جامعة القدس

للاجئين الفلسطينيين" . وقد طلب إجراء تصويت مسجل .

أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، البانيا ، الجزائر ، الأرجنتين ، استراليا ،

النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ،

بلجيكا ، بليز ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ،

البرازيل ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بوروندي ،

الكاميرون ، كندا ، الرأس الأخضر ، جمهورية افريقيا الوسطى ،

تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ،

كوستاريكا ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، جمهورية كوريا

* بعد ذلك أبلغت وفود أنغولا وسان كيتس ونيفيس وغانا الامانة العامة

انها كانت تنوي التصويت مؤيدة .

الديمقراطية الشعبية ، الدانمرك ، جيبوتي ، اكوادور ، مصر ،
استونيا ، اثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، غابون ،
غامبيا ، المانيا ، اليونان ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا -
بيساو ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ، هنغاريا ، آيسلندا ،
الهند ، اندونيسيا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، العراق ،
ايرلندا ، ايطاليا ، جامايكا ، اليابان ، الأردن ، كينيا ،
الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، لاتفيا ، لبنان ،
ليسوتو ، الجماهيرية العربية الليبية ، لختنشتاين ،
ليتوانيا ، لكسمبرغ ، مدغشقر ، ملاوي ، ماليزيا ، ملديف ،
مالي ، مالطة ، جزر مارشال ، موريتانيا ، موريشيوس ،
المكسيك ، ميكرونيزيا (ولايات - الاتحادية) ، منغوليا ،
المغرب ، موزامبيق ، ميانمار ، ناميبيا ، نيبال ، هولندا ،
نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، النرويج ، عمان ،
باكستان ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، بيرو ، الفلبين ،
بولندا ، البرتغال ، قطر ، جمهورية كوريا ، رومانيا ،
رواندا ، سان كيتس ونيفيس ، سانت لوسيا ، سانت فنسنت وجزر
غرينادين ، ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ، المملكة العربية
السمودية ، السنغال ، سيشيل ، سيراليون ، سنغافورة ، جزر
سليمان ، الصومال ، اسبانيا ، سري لانكا ، السودان ، سورينام ،
سوازيلند ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ،
توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ،
أوكرانيا ، الإمارات العربية المتحدة ، المملكة المتحدة
لهبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، جمهورية تنزانيا
المتحدة ، أوروغواي ، فانواتو ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ،
يوغوسلافيا ، زامبيا ، زيمبابوي .

- المعارضون : اسرائيل ، الولايات المتحدة الامريكية .
- الممتنعون : كوت ديفوار ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية .
- اعتمد مشروع القرار بآء باغلبية ١٤٦ صوتا مقابل صوتين ، مع امتناع عضوين
- عن التصويت (القرار ٤٦/٤٦ بآء) * .

* بعد ذلك أبلغت وفود أنغولا وسان كيتس ونيفيس وغانا الامانة العامة
أنها كانت تنتوي التصويت مؤيدة .

الرئيسي : ننتقل أخيرا إلى مشروع القرار كاف ، المعنون "حماية الطلبة الفلسطينيين والمؤسسات التعليمية الفلسطينية وميانة أمن مرافق وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى في الأرض الفلسطينية المحتلة" . طلب إجراء تصويت مسجل .

أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، ألبانيا ، الجزائر ، الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بلجيكا ، بليز ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بوركينا فاسو ، بوروندي ، الكامبيرون ، كندا ، الرأس الأخضر ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوت ديفوار ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ، الدانمرك ، جيبوتي ، إكوادور ، مصر ، إستونيا ، إثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، غابون ، غامبيا ، ألمانيا ، اليونان ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ، هنغاريا ، أيسلندا ، الهند ، إندونيسيا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، العراق ، أيرلندا ، إيطاليا ، جامايكا ، اليابان ، الأردن ، كينيا ، الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، لاتفيا ، لبنان ، ليسوتو ، ليبيريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، لختنشتاين ، ليتوانيا ، لكسمبرغ ، مدغشقر ، ملاوي ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ، جزر مارشال ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، ميكرونيزيا (ولايات المتحدة) ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، ميانمار ،

ناميبيا ، نيبال ، هولندا ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النيجر ،
 نيجيريا ، النرويج ، عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا
 الجديدة ، باراغواي ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، البرتغال ،
 قطر ، جمهورية كوريا ، رومانيا ، سانت كيتس ونيفس ، سانت
 لوسيا ، سانت فنسنت وجزر غرينادين ، سان تومي وبرينسيبي ،
 المملكة العربية السعودية ، السنغال ، شيل ، سيراليون ،
 سنغافورة ، جزر سليمان ، الصومال ، أسبانيا ، سري لانكا ،
 السودان ، سورينام ، سوازيلند ، السويد ، الجمهورية العربية
 السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ،
 أوغندا ، أوكرانيا ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ،
 الإمارات العربية المتحدة ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى
 وأيرلندا الشمالية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، أوروغواي ،
 فانواتو ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زامبيا ،
 زمبابوي .

المعارضون : إسرائيل ، الولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعون : لا أحد .

اعتمد مشروع القرار كاف بأغلبية (١٥ صوتا مقابل صوتين) (القرار ٤٦/٤٦ كاف)*

الرئيس : أعطي الكلمة لممثل الجماهيرية العربية الليبية من أجل

تعميل تصويته .

السيد جليان (الجماهيرية العربية الليبية) : سيدي الرئيس ، لقد

صوت وفدي لصالح كافة القرارات المتعلقة بوكالة الامم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين

* بعد ذلك أبلفت وفود أنغولا وغانا وسانت كيتس ونيفيس الأمانة العامة

أنها كانت تنوي التصويت مؤيدة .

(السيد جليان ، الجماهيرية
العربية الليبية)

الفلستينيين في الشرق الأدنى وغيرهم من السكان العرب في الاراضي المحتلة . ويود
وفدي أن يؤكد في هذا الصدد على تحفظه على أية إشارة بصورة مباشرة أو غير مباشرة
يغهم منها الاعتراف بالكيان الصهيوني ، ويأمل أن يعكس هذا الموقف في الوثائق ذات
الصلة .

الرئيسي : وبذلك نختم النظر في البند ٧٢ من جدول الاعمال .

ننتقل الآن إلى تقرير اللجنة السياسية الخاصة (A/46/639) المتعلق بالبند ٧٢ من جدول الاعمال ، المعنون "تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة" .

تبت الجمعية الآن في مشاريع القرارات السبعة من ألف إلى زاي التي أوصت بها اللجنة السياسية الخاصة في الفقرة ٢٤ من تقريرها . وبعد الانتهاء من عملية التصويت ستتاح للممثلين مرة أخرى الفرصة لتعليل تصويتهم .

أدعو الاعضاء إلى توجيه انتباههم إلى مشروع القرار ألف . طلب إجراء تصويت منفصل على الفقرة ٦ من منطوق مشروع القرار ألف . حيث لا يوجد اعتراض على هذا الطلب ، سأطرح الفقرة ٦ من المنطوق للتصويت أولاً .

أُجْرِي تَصْوِيْتٌ مَسْجَلٌ .

المُؤَيِّدُونَ : الجزائر ، أنغولا ، البحرين ، بنغلاديش ، بوتان ، بوتسوانا ،

بروني دار السلام ، بوركينا فاسو ، بروندي ، الرأس الأخضر ،

تشاد ، الصين ، جزر القمر ، كوبا ، جمهورية كوريا الديمقراطية

الشعبية ، جيبوتي ، غامبيا ، غانا ، غينيا ، غينيا - بيساو ،

غيانا ، هايتي ، الهند ، إندونيسيا ، إيران (جمهورية -

الإسلامية) ، العراق ، الأردن ، كينيا ، الكويت ، جمهورية لاو

الديمقراطية الشعبية ، لبنان ، ليسوتو ، الجماهيرية العربية

الليبية ، مدغشقر ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، موريتانيا ،

موريشيوس ، المكسيك ، المغرب ، موزامبيق ، ميانمار ،

ناميبيا ، نيبال ، النيجر ، نيجيريا ، عمان ، باكستان ، قطر ،

المملكة العربية السعودية ، السنغال ، الصومال ، سري لانكا ،

السودان ، سوازيلند ، الجمهورية العربية السورية ، ترينيداد

وتوباغو ، تونس ، أوغندا ، أوكرانيا ، الإمارات العربية

المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، فانواتو ، فييت نام ،
اليمن ، يوغوسلافيا ، زامبيا ، زمبابوي .

المعارضون : استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، بلجيكا ، بوليفيا ،
بلغاريا ، كندا ، تشيكوسلوفاكيا ، الدانمرك ، استونيا ،
فنلندا ، فرنسا ، ألمانيا ، اليونان ، هنغاريا ، آيسلندا ،
أيرلندا ، إسرائيل ، إيطاليا ، اليابان ، لاتفيا ، لختنشتاين ،
ليتوانيا ، لكسمبرغ ، مالطة ، هولندا ، نيوزيلندا ، النرويج ،
بولندا ، البرتغال ، رومانيا ، اسبانيا ، السويد ، المملكة
المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، الولايات
المتحدة الأمريكية ، أوروغواي .

المتدعمون : أفغانستان ، ألبانيا ، الأرجنتين ، بربادوس ، بيلاروس ، بليز ،
البرازيل ، الكامبيرون ، جمهورية أفريقيا الوسطى ، شيلي ،
كولومبيا ، كوستاريكا ، كوت ديفوار ، قبرص ، دومينيكا ،
إكوادور ، مصر ، إثيوبيا ، فيجي ، غابون ، غواتيمالا ،
هندوراس ، جامايكا ، ليبيريا ، جزر مارشال ، ميكرونيزيا
(ولايات - الاتحادية) ، منغوليا ، نيكاراغوا ، بنما ، بابوا
غينيا الجديدة ، باراغواي ، بيرو ، الفلبين ، جمهورية كوريا ،
سانت كيتس ونيفس ، سانت لوسيا ، سانت فنسنت وجزر غرينادين ،
ساموا ، سيراليون ، سنغافورة ، جزر سليمان ، سورينام ،
تايلند ، توغو ، تركيا ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية
السوفياتية ، فنزويلا .

أُبقي على الفقرة ٦ بأغلبية ٦٩ صوتاً مقابل ٣٦ صوتاً ، وامتناع ٤٧ عضواً عن

التمويت* .

بعد ذلك أبلغ وفد تشاد الأمانة العامة أنه كان ينوي الامتناع عن

*

التمويت .

الرئيس : أعطي الكلمة لممثلة كولومبيا في نقطة نظامية .
السيدة كاستانو (كولومبيا) (ترجمة شفوية عن الإسبانية) : أود أن
أسترعي انتباهكم إلى الوثيقة A/46/639 . إن سجل التصويت في اللجنة السياسية
الخامة بشأن مشروع القرار A/SPC/46/L.23/Rev.1 ، يظهر أن كولومبيا قد صوتت ضد
مشروع القرار . وهذا غير صحيح . لقد امتنع وفدي عن التصويت ، كما تشهد سجلات
التصويت ، تماما كما فعل فيما يتصل بالتصويت في الجمعية . وأود أن يلاحظ ذلك وأن
يتم تصحيحه .

الرئيس : والآن سأطرح مشروع القرار ألف في مجموعه على التصويت .

طلب إجراء تصويت مسجل .

أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، الجزائر ، أنغولا ، جزر البهاما ، البحرين ،

بنغلاديش ، بيلاروس ، بنن ، بوتان ، بوتسوانا ، البرازيل ،

بروني دار السلام ، بوركينا فاسو ، بروندي ، الرأس الأخضر ،

تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، جزر القمر ، كوبا ، قبرص ،

جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية ، جيبوتي ، إكوادور ،

مصر ، إثيوبيا ، غابون ، غامبيا ، غانا ، غواتيمالا ، غينيا ،

غينيا - بيساو ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ، الهند ،

إندونيسيا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، العراق ، الأردن ،

كينيا ، الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، لبنان ،

ليسوتو ، الجماهيرية العربية الليبية ، مدغشقر ، ماليزيا ،

ملديف ، مالي ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، المغرب ،

موزامبيق ، ميانمار ، ناميبيا ، نيبال ، نيكاراغوا ، النيجر ،

عمان ، باكستان ، باراغواي ، بيرو ، الفلبين ، قطر ، جمهورية

كوريا ، سانت لوسيا ، سان تومي وبرينسيبي ، المملكة العربية

السعودية ، السنغال ، سيشيل ، سيراليون ، سنغافورة ، الصومال ،

سري لانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلند ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ، أوكرانيا ، الإمارات العربية المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، فانواتو ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زامبيا ، زمبابوي .

المعارضون : إسرائيل ، لاتفيا ، رومانيا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، أوروغواي .

الممتنعون : ألبانيا ، الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ، بربادوس ، بلجيكا ، بليز ، بوليفيا ، بلغاريا ، الكاميرون ، كندا ، جمهورية افريقيا الوسطى ، كوستاريكا ، كوت ديفوار ، تشيكوسلوفاكيا ، الدانمرك ، دومينيكا ، استونيا ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، ألمانيا ، اليونان ، هنغاريا ، آيسلندا ، أيرلندا ، إيطاليا ، جامايكا ، اليابان ، لختنشتاين ، ليتوانيا ، لكسمبرغ ، مالطة ، جزر مارشال ، ميكرونيزيا (ولايات - الاتحادية) ، منغوليا ، هولندا ، نيوزيلندا ، النرويج ، بنما ، بابوا غينيا الجديدة ، بولندا ، البرتغال ، سانت كيتس ونيفس ، سانت فنسنت وجزر غرينادين ، ساموا ، جزر سليمان ، اسبانيا ، السويد ، توغو ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية .

اعتمد مشروع القرار ألف في مجموعه بأغلبية ٩٦ صوتا مقابل ٥ أصوات مع امتناع

٥٢ عضوا عن التصويت (القرار ٤٧/٤٦ ألف) .

الرئيسي : ننتقل الآن إلى مشروع القرار بـ . طلب إجراء تصويت منفصل

على الفقرة ١ من مشروع القرار المذكور . وحيث أنه لا يوجد اعتراض على هذا الطلب ، ساطرح الفقرة ١ للتصويت أولا .

أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، ألبانيا ، الجزائر ، أنغولا ، الأرجنتين ،
 استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ،
 بربادوس ، بيلاروس ، بلجيكا ، بليز ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ،
 بوتسوانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بوركينافاسو ،
 بوروندي ، الكامبيرون ، كندا ، الرأس الأخضر ، جمهورية
 افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، جزر
 القمر ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوت ديفوار ، كوبا ، قبرص ،
 تشيكوسلوفاكيا ، جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية ،
 الدانمرك ، جيبوتي ، إكوادور ، مصر ، استونيا ، إشيوبيا ،
 فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، غابون ، غامبيا ، ألمانيا ، غانا ،
 اليونان ، غرينادا ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساو ،
 غيانا ، هايتي ، هندوراس ، هنغاريا ، أيسلندا ، الهند ،
 إندونيسيا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، العراق ، أيرلندا ،
 إيطاليا ، جامايكا ، اليابان ، الاردن ، كينيا ، الكويت ،
 جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، لاتفيا ، لبنان ، ليسوتو ،
 ليبيريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، لختنشتاين ،
 ليتوانيا ، لكسمبرغ ، مدغشقر ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ،
 مالطة ، جزر مارشال ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ،
 ميكرونيزيا (ولايات - الاتحادية) ، منغوليا ، المغرب ،
 موزامبيق ، ميانمار ، ناميبيا ، نيبال ، هولندا ، نيوزيلندا ،
 نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، النرويج ، عمان ، باكستان ،
 بنما ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، بيرو ، الفلبين ،
 بولندا ، البرتغال ، قطر ، جمهورية كوريا ، رومانيا ، سانت
 كيتس ونيفس ، سانت لوسيا ، سانت فنسنت وجزر غرينادين ،
 ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ، المملكة العربية السعودية ،

السفال ، سيشيل ، سيراليون ، سنغافورة ، جزر سليمان ،
الصومال ، اسبانيا ، سري لانكا ، السودان ، سورينام ،
سوازيلند ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ،
توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ،
أوكرانيا ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الإمارات
العربية المتحدة ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا
الشمالية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الولايات المتحدة
الأمريكية ، أوروغواي ، فانواتو ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ،
يوغوسلافيا ، زامبيا ، زيمبابوي .

المعارضون : إسرائيل .

الممتنعون : دومينيكا .

أُبقيت الفقرة ١ بأغلبية ١٥٥ صوتا مقابل صوت واحد ، مع امتناع عضو واحد عن

التمويت .

الرئيسي : أ طرح الآن للتمويت مشروع القرار بء في مجموعته . طلب

إجراء تمويت مسجل .

أجرى تمويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، ألبانيا ، الجزائر ، أنغولا ، الأرجنتين ،

استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ،

بربادوس ، بيلاروس ، بلجيكا ، بليز ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ،

بوتسوانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، يوركيينا

فاصو ، بوروندي ، الكامبيرون ، كندا ، الرأس الأخضر ، جمهورية

افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، جزر

القمر ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ،

جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية ، الدانمرك ، جيبوتي ،

إكوادور ، مصر ، استونيا ، إشيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ،

غابون ، غامبيا ، ألمانيا ، غانا ، اليونان ، غرينادا ،
 غواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هايتي ،
 هندوراس ، هنغاريا ، أيسلندا ، الهند ، إندونيسيا ، إيران
 (جمهورية - الإسلامية) ، العراق ، أيرلندا ، إيطاليا ،
 جامايكا ، اليابان ، الأردن ، كينيا ، الكويت ، جمهورية
 لاو الديمقراطية الشعبية ، لاتفيا ، لبنان ، ليسوتو ، ليبيريا ،
 الجماهيرية العربية الليبية ، لختنشتاين ، ليتوانيا ،
 لكسمبرغ ، مدغشقر ، ملاوي ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ،
 جزر مارشال ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، ميكرونيزيا
 (ولايات - الاتحادية) ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، ميانمار ،
 ناميبيا ، نيبال ، هولندا ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النيجر ،
 نيجيريا ، النرويج ، عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا
 الجديدة ، باراغواي ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، البرتغال ،
 قطر ، جمهورية كوريا ، رومانيا ، سانت كيتس ونيفس ،
 سانت لوسيا ، سانت فنسنت وجزر غرينادين ، ساموا ، سان تومي
 وبرينسيبي ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سيشيل ،
 سيراليون ، سنغافورة ، جزر سليمان ، الصومال ، اسبانيا ،
 سريلانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلند ، السويد ،
 الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد
 وتوباغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ، أوكرانيا ، الإمارات
 العربية المتحدة ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا
 الشمالية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، أوروغواي ، فانواتو ،
 فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زامبيا ، زمبابوي .

المعارضون : إسرائيل .

الممتنعون : دومينيكا ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الولايات المتحدة الأمريكية .

اعتمد مشروع القرار بآراء في مجموعه بأغلبية ١٥٣ صوتا مقابل صوت واحد ، مع امتناع ٣ أعضاء عن التصويت (القرار ٤٧/٤٦ بآراء) .

الرئيسي : والآن أدعو الأعضاء إلى توجيه انتباههم إلى مشروع القرار

جيم . طلب إجراء تصويت مسجل .

أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، ألبانيا ، الجزائر ، أنغولا ، الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بيلاروس ، بلجيكا ، بليز ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بوركينافاسو ، بوروندي ، الكامرون ، كندا ، الرأس الأخضر ، جمهورية أفريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية ، الدانمرك ، جيبوتي ، إكوادور ، مصر ، استونيا ، إثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، غابون ، غامبيا ، ألمانيا ، غانا ، اليونان ، غرينادا ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ، هنغاريا ، أيسلندا ، الهند ، إندونيسيا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، العراق ، أيرلندا ، إيطاليا ، جامايكا ، اليابان ، الأردن ، كينيا ، الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، لاوس ، لبنان ، ليسوتو ، ليبيريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، لختنشتاين ، ليتوانيا ، لكسمبرغ ، مدغشقر ، ملاوي ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ،

جزر مارشال ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، ميكرونيزيا
(ولايات - الاتحادية) ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ،
ميانمار ، ناميبيا ، نيبال ، هولندا ، نيوزيلندا ،
نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، النرويج ، عمان ، باكستان ،
بنما ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، بيرو ، الفلبين ،
بولندا ، البرتغال ، قطر ، جمهورية كوريا ، رومانيا ، سانت
كيتس ونيفس ، سانت لوسيا ، سانت فنسنت وجزر غرينادين ،
ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ، المملكة العربية السعودية ،
السنغال ، سيشيل ، سيراليون ، سنغافورة ، جزر سليمان ،
الصومال ، اسبانيا ، سري لانكا ، السودان ، سورينام ،
سوازيلند ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ،
توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ،
أوكرانيا ، الإمارات العربية المتحدة ، المملكة المتحدة
لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، جمهورية تنزانيا
المتحدة ، أوروغواي ، فانواتو ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ،
يوغوسلافيا ، زامبيا ، زيمبابوي .

المعارضون : إسرائيل .

المتنعون : دومينيكا ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الولايات
المتحدة الأمريكية .

اعتمد مشروع القرار جيم بأغلبية ١٥٣ صوتا مقابل صوت واحد ، مع امتناع

٣ أعضاء عن التصويت (القرار ٤٧/٤٦ جيم) .

الرئيس : ننتقل الآن الى مشروع القرار دال . ولقد طلب اجراء

تمويت مسجل .

اجري تمويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، البانيا ، الجزائر ، أنغولا ، الأرجنتين ،
 استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ،
 بربادوس ، بيلاروس ، بلجيكا ، بليز ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ،
 بوتسوانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بوركيننا
 فاسو ، بوروندي ، الكامبيرون ، كندا ، الرأس الاخضر ، جمهورية
 افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، جزر
 القمر ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوت ديفوار ، كوبا ، قبرص ،
 تشيكوسلوفاكيا ، جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية ،
 الدانمرك ، جيبوتي ، إكوادور ، مصر ، إستونيا ، إثيوبيا ،
 فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، غابون ، غامبيا ، ألمانيا ، غانا ،
 اليونان ، غرينادا ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساو ،
 غيانا ، هايتي ، هندوراس ، هنغاريا ، أيسلندا ، الهند ،
 إندونيسيا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، العراق ، أيرلندا ،
 إيطاليا ، جامايكا ، اليابان ، الأردن ، كينيا ، الكويت ،
 جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، لاوس ، لبنان ، ليسوتو ،
 ليبيريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، لختنشتاين ،
 ليتوانيا ، لكسمبرغ ، مدغشقر ، ملاوي ، ماليزيا ، ملديف ،
 مالي ، مالطة ، جزر مارشال ، موريتانيا ، موريشيوس ،
 المكسيك ، ميكرونيزيا (ولايات الاتحادية) ، منغوليا ، المغرب ،
 موزامبيق ، ميانمار ، ناميبيا ، نيبال ، هولندا ، نيوزيلندا ،
 نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، الشرويج ، عمان ، باكستان ،

بنما ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، بيرو ، الفلبين ،
بولندا ، البرتغال ، قطر ، جمهورية كوريا ، رومانيا ، سانت
كيتس ونيفس ، سانت لوسيا ، سانت فنسنت وجزر غرينادين ،
ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ، المملكة العربية السعودية ،
السفال ، سيشيل ، سيراليون ، سنغافورة ، جزر سليمان ،
الصومال ، أسبانيا ، سري لانكا ، السودان ، سورينام ،
سوازيلند ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ،
توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ،
أوكرانيا ، الإمارات العربية المتحدة ، المملكة المتحدة
لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، جمهورية تنزانيا
المتحدة ، فانواتو ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ،
زامبيا ، زمبابوي .

المعارضون : إسرائيل ، الولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعون : دومينيكا ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية .

اعتمد مشروع القرار دال بأغلبية ١٥٢ صوتا مقابل صوتين وامتناع عضوين عن

التمويت (القرار ٤٧/٤٦ دال) .

الرئيس : أ طرح الآن للتمويت مشروع القرار هاء . ولقد طلب اجراء

تصويت مسجل .

أجري تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، ألبانيا ، الجزائر ، أنغولا ، الأرجنتين ،

استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ،

بربادوس ، بيلاروس ، بلجيكا ، بليز ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ،

بوتسوانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بوركينا

فاصو ، بوروندي ، الكامبيون ، كندا ، الرأس الأخضر ، جمهورية

افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوت ديفوار ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية ، الدانمرك ، جيبوتي ، إكوادور ، مصر ، استونيا ، إشيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، غابون ، غامبيا ، ألمانيا ، غانا ، اليونان ، غرينادا ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، هايتي ، هندوراس ، هنغاريا ، أيسلندا ، الهند ، إندونيسيا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، العراق ، أيرلندا ، إيطاليا ، جامايكا ، اليابان ، الأردن ، كينيا ، الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، لاتفيا ، لبنان ، ليسوتو ، ليبيريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، لختنشتاين ، ليتوانيا ، لكسمبرغ ، مدغشقر ، ملاوي ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ، جزر مارشال ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، ميكرونيزيا (ولايات الاتحادية) ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، ميانمار ، ناميبيا ، نيبال ، هولندا ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، النرويج ، عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، بيرو ، بولندا ، البرتغال ، قطر ، جمهورية كوريا ، رومانيا ، سانت كيتس ونيفس ، سانت لوسيا ، سانت فنسنت وجزر غرينادين ، ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سيشيل ، سيراليون ، سنغافورة ، جزر سليمان ، الصومال ، أسبانيا ، سري لانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلند ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ،

أوكرانيا ، الإمارات العربية المتحدة ، المملكة المتحدة
لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، جمهورية تنزانيا
المتحدة ، أوروغواي ، فانواتو ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ،
يوغوسلافيا ، زامبيا ، زمبابوي .

المعارضون : إسرائيل .

الممتنعون : دومينيكا ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الولايات
المتحدة الأمريكية .

اعتمد مشروع القرار هاء بأغلبية ١٥٣ صوتا مقابل صوت واحد مع امتناع ثلاثة

أعضاء عن التصويت (القرار ٤٧/٤٦ هاء) * .

الرئيس : أطرح الآن للتصويت مشروع القرار واو . ولقد طلب اجراء

تصويت مسجل .

أجري تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، البانيا ، الجزائر ، أنغولا ، الأرجنتين ،
استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ،
بربادوس ، بيلاروس ، بلجيكا ، بليز ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ،
بوتسوانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بوركينا
فاسو ، بوروندي ، الكامبيرون ، كندا ، الرأس الأخضر ، جمهورية
افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، جزر
القمر ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ،
جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية ، الدانمرك ، جيبوتي ،

بعد ذلك أبلغ وفد الفلبين الامانة العامة أنه كان ينوي التصويت

*

مؤيدا .

إكوادور ، مصر ، إستونيا ، إشيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ،
هابون ، غامبيا ، ألمانيا ، غانا ، اليونان ، غرينادا ،
غواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هايتي ،
هندوراس ، هنغاريا ، آيسلندا ، الهند ، إندونيسيا ، إيران
(جمهورية - الإسلامية) ، العراق ، أيرلندا ، إيطاليا ،
جامايكا ، اليابان ، الأردن ، كينيا ، الكويت ، جمهورية لاو
الديمقراطية الشعبية ، لاغيا ، لبنان ، ليسوتو ، ليبيريا ،
الجمهورية العربية الليبية ، لختنشتاين ، ليتوانيا ،
لكسمبرغ ، مدغشقر ، ملاوي ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ،
جزر مارشال ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، ميكرونيزيا
(ولايات الاتحادية) ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، ميانمار ،
ناميبيا ، نيبال ، هولندا ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النيجر ،
نيجييريا ، النرويج ، عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا
الجديدة ، باراغواي ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، البرتغال ،
قطر ، جمهورية كوريا ، رومانيا ، سانت كيتس ونيفس ، سانت
لوسيا ، سانت فنسنت وجزر غرينادين ، ساموا ، سان تومي
وبرينسيبي ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سيشيل ،
سيراليون ، سنغافورة ، جزر سليمان ، الصومال ، أسبانيا ، سري
لانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلند ، السويد ، الجمهورية
العربية السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ،
تركيا ، أوغندا ، أوكرانيا ، الإمارات العربية المتحدة ،
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ،
جمهورية تنزانيا المتحدة ، أوروغواي ، فانواتو ، فنزويلا ،
فيت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زامبيا ، زمبابوي .

المعارضون : إسرائيل .

الممتنعون : كوت ديفوار ، دومينيكا ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية
السوفياتية ، الولايات المتحدة الأمريكية .

اعتمد مشروع القرار واو بأغلبية ١٥٢ صوتا مقابل صوت واحد مع امتناع أربعة
أعضاء عن التصويت (القرار ٤٧/٤٦ واو) .

الرئيسي : أطرح أخيرا للتصويت مشروع القرار زاي . ولقد طلب اجراء

تصويت مسجل .

أجري تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، البانيا ، الجزائر ، أنغولا ، الأرجنتين ،
استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ،
بربادوس ، بيلاروس ، بلجيكا ، بليز ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ،
بوتسوانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بوركيننا
فاصو ، بوروندي ، الكامبيرون ، الرأس الاخضر ، جمهورية افريقيا
الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، جزر القمر ،
الكونغو ، كوستاريكا ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، جمهورية
كوريا الديمقراطية الشعبية ، الدانمرك ، جيبوتي ، إكوادور ،
مصر ، استونيا ، إثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، غابون ،
غامبيا ، ألمانيا ، ليبيا ، اليونان ، غرينادا ، غواتيمالا ،
غينيا ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ، آيسلندا ، الهند ،
إندونيسيا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، العراق ، أيرلندا ،
إيطاليا ، جامايكا ، اليابان ، الاردن ، كينيا ، الكويت ،
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، لاتفيا ، لبنان ، ليسوتو ،
ليبيريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، لختنشتاين ،
ليتوانيا ، لكسمبرغ ، مدغشقر ، ملاوي ، ماليزيا ، ملديف ،

مالي ، مالطة ، جزر مارشال ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ،
ميكرونيزيا (ولايات الاتحادية) ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ،
ميانمار ، ناميبيا ، نيبال ، هولندا ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ،
النيجر ، نيجيريا ، النرويج ، عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا
غينيا الجديدة ، باراغواي ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ،
البرتغال ، قطر ، جمهورية كوريا ، رومانيا ، سانت كيتس
ونيفيس ، سانت لوسيا ، سانت فنسنت وجزر غرينادين ، ساموا ،
سان تومي وبرينسيبي ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ،
سيشيل ، سيراليون ، سنغافورة ، جزر سليمان ، الصومال ،
اسبانيا ، سري لانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلند ، السويد ،
الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد
وتوباغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ، أوكرانيا ، الإمارات
العربية المتحدة ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا
الشمالية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، أوروغواي ، فانواتو ،
فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زامبيا ، زيمبابوي .

المعارضون : إسرائيل ، الولايات المتحدة الأمريكية .

المتنعون : كندا ، كوت ديفوار ، دومينيكا ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية
السوفياتية .

اعتمد مشروع القرار زاي بأغلبية ١٥٠ صوتا مقابل صوتين مع امتناع أربعة

أعضاء من التصويت (القرار ٤٧/٤٦ زاي) .

الرئيس : أعطي الكلمة الآن لممثل الجماهيرية العربية الليبية ليدلي

ببيان تعليلا للتصويت .

السيد جلبان (الجماهيرية العربية الليبية) : لقد صوت وفدي لصالح

جميع مشاريع القرارات المتعلقة بالممارسات الاسرائيلية في الاراضي العربية المختلفة

والتي تمس حقوق الإنسان الفلسطيني . ويود في نفس الوقت أن يعرب عن التحفظات ذاتها التي أشار إليها في إطار البند ٧٣ والمتعلقة بوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى لنفس الأسباب . ويأمل أن ينعكس هذا الموقف في الوثائق ذات الصلة بالموضوع .

الرئيس : وبذلك نكون قد انتهينا من النظر في البند ٧٣ من جدول

الاعمال .

ننظر الآن في تقرير اللجنة السياسية الخاصة (A/46/640) المتعلق بالبند ٧٤ من جدول الاعمال المعنون "دراسة شاملة لكامل مسألة عمليات صيانة السلم من جميع نواحي هذه العمليات" .

(تكلم بالانكليزية)

أود أن استرعي انتباه الأعضاء الى أنه لو اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار الموصى به من قبل اللجنة السياسية الخاصة لامتمت ، في رأيي للأحكام ذات الصلة من قرارها ٢٥٣/٤٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ والمتعلق بالنظر في مسألة صنع السلم .

فهل لي أن أعتبر أن الجمعية تحيط علماً بهذه الحقيقة ؟

تقرر ذلك .

الرئيس : ثبتت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة السياسية الخاصة في الفقرة ٤ من تقريرها (A/46/640) . ويرد تقرير اللجنة الخاصة المتعلق بالإشارة المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار في الوثيقة A/46/754 .

اعتمدت اللجنة السياسية الخاصة مشروع القرار هذا دون تصويت . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٤٨/٤٦) .

الرئيس : وبذلك نكون قد انتهينا من النظر في البند ٧٤ من جدول

الاعمال .

بناء على طلب أحد الوفود يُؤجل النظر في تقرير اللجنة السياسية الخاصة
المتعلق بالبند ٧٥ من جدول الأعمال المعدون "المسائل المتعلقة بالاعلام" والوارد في
الوثيقة A/46/641 الى عمر الاربعاء ، ١١ كانون الأول/ديسمبر ، كأول بند .

ننتقل الآن إلى تقرير اللجنة السياسية الخاصة بالبنء ٧٦ من جدول الأعمال المعنون "مسألة تكوين هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة" (A/46/642) .
 تومي اللجنة السياسية الخاصة في الفقرة ٦ من تقريرها (A/46/642) الجمعية العامة بأن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والأربعين البند المعنون "مسألة تكوين هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة" .
 إذا لم يكن هناك أي اعتراض ، هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تعتمد تلك التوصية ؟

تقرر ذلك .

الرئيس : وبذلك نكون قد انتهينا من النظر في البند ٧٦ من جدول الأعمال .

البند ٥٨ من جدول الأعمال

تنفيذ إعلان اعتبار افريقيا منطقة لا نووية

(أ) تقرير اللجنة الأولى (A/46/671)

(ب) تقرير اللجنة الخامسة (A/46/752)

الرئيس : تواصل الجمعية هذا الصباح نظرها في تقارير اللجنة الأولى ، وأودُّ أن أذكر الأعضاء بأنني ، في الجلسة العامة الخامسة والستين المعقودة يوم الجمعة الماضي ، أحطتهم علما بأنه حتى نتيج للجنة الخامسة الوقت الكافي لانتهاء من النظر في الآثار ذات الصلة المترتبة في الميزانية البرنامجية على توصيات اللجنة الأولى الأربع ، فقد تم إرجاء البت في هذه التوصيات إلى صباح اليوم .
 ولما كان مقرّر اللجنة الأولى قام في تلك الجلسة بعرض جميع تقارير اللجنة الأولى ، فإننا سنشرع مباشرة في النظر في تلك التوصيات الأربع الواردة في تقارير اللجنة الأولى والمتعلقة بالبنود ٥٨ و ٦٠ و ٦١ و ٦٥ من جدول الأعمال على التوالي .
 ننتقل أولا إلى تقرير اللجنة الأولى المتعلقة بالبنء ٥٨ من جدول الأعمال المعنون "تنفيذ إعلان اعتبار افريقيا منطقة لا نووية" (A/46/671) .

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار ألف الذي أوصت به اللجنة الأولى في الفقرة ١٢ من تقريرها (A/46/671) . وقد قامت الجمعية في جلستها العامة الخامسة والستين بالبت في التوصيات الأخرى الواردة في الفقرة ١٢ من التقرير .

مشروع القرار ألف هو بعنوان "تنفيذ الإعلان" . ويرد تقرير اللجنة الخامسة المتعلق بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار في الوثيقة A/46/752 .

اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار ألف دون تصويت .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها ؟

تقرر ذلك .

الرئيسي : وبذلك نكون قد انتهينا من النظر في البند ٥٨ من جدول

الاعمال .

البند ٦٠ من جدول الاعمال

نزع السلاح العام الكامل

(أ) تقرير اللجنة الأولى (A/46/673)

(ب) تقرير اللجنة الخامسة (A/46/752)

الرئيسي : أعطي الكلمة لممثل كوبا لتعليق التصويت قبل التصويت .

السيد موهيكا كانتيلار (كوبا) (ترجمة شفوية عن الإسبانية) : عندما

جرى التصويت في اللجنة الأولى على مشروع القرار A/46/L.18/Rev.1 الذي يعرض علينا

الآن كمشروع قرار يتعلق بالوضوح في التسليح ، طلب وفد كوبا إجراء تصويت مسجل وصوّت

ضد مشروع القرار . وفي تعليقلنا للتصويت ، ذكرنا الأسباب التي جعلتنا نرى أنه من

المستحيل أن ندعم النص بشكله الحالي وأسباب وجود تحفظات شديدة لدينا بالنسبة

لمشروع القرار مما اضطرنا إلى التصويت ضده .

ويجب أن نؤكد أن وفد كوبا ، بالإضافة إلى مجموعة كبيرة من الوفود الأخرى لدى

اللجنة الأولى ، ولا سيما وفود البلدان غير المنحازة ، بذلت جهوداً ضخمة ومخلصة

للتوصل إلى نص يشمل كل جوانب المسألة ويدخل في حسابه مصالح الأمن المشروع لكل الأطراف المعنية ، لكي يعتمد النص دون تصويت .

وللاسف ، فإن بعض البلدان التي أرادت فرض مصالحها الخاصة وآرائها المسبقة اتخذت موقفا متعننا يرى بلدي أنه غير مقبول ، وتشاركه في ذلك بلدان أخرى دون شك ، وقد حال هذا الموقف دون التوصل إلى مشروع قرار يحظى بتوافق الآراء .

ويجب أن أؤكد أن كوبا لا تعارض ، من ناحية المبدأ ، إنشاء سجل من شأنه أن يكون أداة مفيدة للمجتمع الدولي في سياق ما يسمى بالوضوح في التسليح . وما نرفضه هو إنشاء سجل منحاز وانتقائي لا يتعلق إلا بالنقل الدولي للأسلحة التقليدية ، ولا يتصل بالإنتاج والتخزين ، أو نقل التكنولوجيا العسكرية المتقدمة ، أو أنشطة البحث والتطوير ، أو أسلحة التدمير الشامل . إننا نريد سجلا يشمل كل جوانب المشكلة ولا يؤدي إلى اختلال في التوازن بسبب ما يتضمنه وما يستبعد منه .

ومن الواضح أنه يستحيل نقل أسلحة لا تنتج ، وبالتالي فهناك احتياج أساسي لسجل للإنتاج ، إلا أن ذلك لم يوضح في مشروع القرار . ولما كانت الرقابة على الإنتاج وعلى أنشطة البحث والتطوير غير قائمة فإن ذلك يعني أننا نطلق العنان للبلدان التي تنتج الأسلحة ، فلا يتحتم عليها أن تعلن عن كمية ما تنتجه أو ما تزود به قواتها المسلحة . وعلى نقيض ذلك ، يكون على البلدان المستوردة أن تعلن عن كل ما تستورده ، وعلى البلدان التي لا تنتج أن تعلن عن كل المخزون لديها . والبلدان المنتجة الرئيسية ، وبخامة الولايات المتحدة الأمريكية ، لا تصدر إلا ٥ إلى ١٥ في المائة من إنتاجها الضخم ، مما يعني أن نسبة كبيرة من ذلك الإنتاج لن يخضع للرقابة الدولية وفقا للأحكام الحالية لمشروع القرار . ويسمح لها ذلك بزيادة الأسلحة التي تمتلكها قواتها المسلحة دون الخضوع لرقابة المجتمع الدولي .

ونرى أن فريق الخبراء كان عليه أن يتولى تحليل مرفق القرار لكي يوضح فحوى السجل بكل جلاء ودقة . ويرى بلدي أن الالتزام بتوسيع نطاق السجل أمر مبهم للغاية . ونرى أن الجوانب الإضافية التي سيتضمنها السجل في المستقبل كان يجب أن توضح توضيحا تاما في القرار .

وبالتالي فإن رأي بلدي هو أن السجل بشكله المقترح علينا الآن منحاز وانتقائي في طبيعته ، ولهذا فهو تمييزي في جوهره . وهذه الحقيقة تتعارض بجلاء ، لعدة أسباب ، مع الادعاء بعالمية السجل ، ويرى وفدي أنها تقوض بطريقة ملتوية أساس أية عالمية ممكنة .

لقد تقدم إلى كوبا عدد من البلدان المقدمة لمشروع القرار بسلسلة من البيانات ، على انفراد وبشكل جماعي ، لكي تحملنا ، في هذا الاجتماع العام للجمعية العامة ، على تغيير تصويتنا ضد المشروع في اللجنة الأولى . ونود أن نفسر هذه البيانات بأنها تعبير عن الرغبة في الشعور بالاهتمامات المشروعة المحقة للبلدان التي ترى أن النص المعروض علينا غير صالح في شكله الراهن .

وبروح التوفيق هذه ، وعلى الرغم من تحفظاتنا الاساسية بشأن النص ، وهي التحفظات التي لا نزال نتمسك بها ، سيفير وفد كوبا تصويته المعارض لمشروع القرار هذا ، وسيمتنع عن التصويت . وبنفس هذا الانفتاح نأمل أن يتمكن مقدمو مشروع القرار في السنة القادمة من إبداء مرونة أكبر في المفاوضات بشأن النص ، واستعداد أكبر لأن يدخلوا في النص مجموعة من العناصر التي تبعث على نحو مشروع على قلق له ما يبرره لمجموعة من البلدان من بينها بلدي .

الرئيس : ثبت الجمعية الآن في مشروع القرار زاي الذي أومت به اللجنة الأولى في الفقرة ٤٦ من تقريرها (A/46/673) . وقد قامت الجمعية في جلستها العامة الخامسة والستين بالبت في التوصيات الأخرى الواردة في الفقرتين ٤٦ و ٤٧ من التقرير .

مشروع القرار زاي بعنوان "الوضوح في مسألة التسلح" . ويرد تقرير اللجنة الخامسة بشأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار هذا في الوثيقة A/46/752 . طُلب إجراء تصويت مسجل .

أُجري تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، ألبانيا ، الجزائر ، أنغولا ، الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بيلاروس ، بلجيكا ، بليز ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بوركينا فاسو ، بروندي ، كمبوديا ، الكامبيرون ، كندا ، الرأس الأخضر ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوت ديفوار ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية ، الدانمرك ، دومينيكا ، الجمهورية الدومينيكية ، إكوادور ، مصر ، إستونيا ، إثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، غابون ،

غامبيا ، ألمانيا ، غانا ، اليونان ، غواتيمالا ، غينيا ،
 غينيا - بيساو ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ، هنغاريا ،
 أيسلندا ، الهند ، إندونيسيا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ،
 أيرلندا ، إسرائيل ، إيطاليا ، جامايكا ، اليابان ، الأردن ،
 كينيا ، الكويت ، لاوس ، لبنان ، ليسوتو ، ليبيريا ،
 الجماهيرية العربية الليبية ، لختنشتاين ، ليتوانيا ،
 لكسمبرغ ، مدغشقر ، ملاوي ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ،
 جزر مارشال ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، ميكرونيزيا
 (ولايات الاتحادية) ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، ناميبيا ،
 نيبال ، هولندا ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ،
 النرويج ، عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا الجديدة ،
 باراغواي ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، البرتغال ، قطر ،
 جمهورية كوريا ، رومانيا ، سانت كيتس ونيفس ، سانت لوسيا ،
 سانت فنسنت وجزر غرينادين ، ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ،
 المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سيشيل ، سيراليون ،
 منغافورة ، جزر سليمان ، الصومال ، أسبانيا ، سري لانكا ،
 سورينام ، سوازيلند ، السويد ، تايلند ، توغو ، ترينيداد
 وتوباغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ، أوكرانيا ، اتحاد
 الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الإمارات العربية المتحدة ،
 المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ،
 جمهورية تنزانيا المتحدة ، الولايات المتحدة الأمريكية ،
 أوروغواي ، فانواتو ، فنزويلا ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زامبيا ،
 زيمبابوي .

المعارضون : لا أحد .

الممتنعون : كوبا ، العراق .

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٥٠ صوتاً مقابل لا شيء وامتناع عضوين عن

التصويت (القرار ٣٦/٤٦ لام) * .

الرئيسي : أعطي الكلمة الآن للوفود التي ترغب في تعليل تصويتها أو

شرح مواقفها .

السيد ماركر (باكستان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : اتساقاً مع

التزامنا بمبدأ الوضوح في مسألة التسلح ، وبروح من التعاون البناء ، صوت وفدي

مؤيداً مشروع القرار A/C.1/46/L.18/Rev.1 المعنون "الوضوح في مسألة التسلح" الذي

يرد في تقرير اللجنة الأولى (A/46/673) كمشروع القرار زاي . ونود أن نسجل أن

تأييدنا لهذا القرار لا يمس بوجهات نظر حكومة باكستان بشأن المسألة العامة مسألة

عمليات نقل الاسلحة على الصعيد الدولي التي عممت في وثيقة الجمعية العامة A/45/363

المؤرخة في ٢٠ آب/أغسطس ١٩٩٠ ، كما أوضح وفدي بعد التصويت على مشروع القرار في

اللجنة الأولى بتاريخ ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ .

إن باكستان تؤيد تأييداً تاماً مفهوم الوضوح في مسألة التسلح مادامت تأخذ

بعين الاعتبار بصورة شاملة ومتزامنة كل الجوانب المتملة والمرتبطة على نحو متكامل

بذلك ، وتساهم في تعزيز بناء الثقة بين الدول وبمفئة خاصة على الصعيد الاقليمي وذلك

بغية تحقيق هدف نهائي يتمثل في ضمان الامن المتكافئ غير المنقوص للدول عند أدنى

مستويات التسلح .

* بعد ذلك أبلغ وفدا السلفادور والسودان الامانة العامة أنهما كانا

ينويان التصويت مؤيدين .

إن تكديس الأسلحة في مختلف مناطق العالم نتج عن عدد من العوامل : المنازعات الإقليمية التي لم تحل ، والحرمان من الحق في تقرير المصير ، وتطلع الدول الهامة من الناحية العسكرية إلى الهيمنة الإقليمية ، والاحتلال الأجنبي والتدخل العسكري . ومن ثم فإن إحدى المسائل الهامة التي ينبغي للمجتمع الدولي أن يتناولها هي التسوية السلمية للمنازعات والصراعات المعلقة . وبذلك فقط يمكن أن تنجح الاقتراحات الخاصة بالوضوح في مسألة التسليح في تحقيق هدفها الأساسي ، وتتعزز عملية السلم والأمن الدوليين والإقليميين . وما فتئت باكستان ترى أن مسألة الوضوح في التسليح ، وبمفهوم خاصة نقل الأسلحة التقليدية ينبغي النظر إليها في السياق الشامل لتحديد الأسلحة في جميع جوانبه الأخرى المتمثلة أتمالا عضويا لا ينفصل ، لا سيما قدرات الانتاج الوطنية للبلدان المختلفة والشواغل الأمنية المشروعة للدول . هذه الجوانب لا بد من مراعاتها على نحو متزامن وبمروءة متكاملة .

ويرى وفدي أن تدابير تحديد الأسلحة الجزئية التي لا تتناول إلا جوانب مختارة من مسألة متعددة الجوانب أو التي تتسم بطابع تمييزي أو تفتقر إلى التوازن في معالجة العناصر المختلفة لا يمكن تنفيذها بنجاح . وينطبق هذا بصفة خاصة على التدابير التي تركز على الوضوح في عمليات نقل الأسلحة على الصعيد الدولي في حين تضع في مرتبة ثانوية مسائل على نفس الدرجة من الأهمية مثل القدرات الوطنية للدول في مجال انتاج الأسلحة ، أو مخزونات الأسلحة الموجودة أو نقل تكنولوجيا التسليح . ونحن نقدر حقيقة أن مقدمي القرار قد تكفلوا جزئيا ببعض تلك الشواغل ، بيد أن الموقف الواضح في مشروع القرار A/C.1/46/L.18/Rev.1 بصيغته المنقحة شفويا ، والوارد في تقرير اللجنة الأولى (A/46/673) لا يفي حتى الآن بهذه الأهداف . وكان بوجدنا ، على نحو جوهري ، أن تقر الجمعية العامة إنشاء سجل طوعي شامل وعالمي وغير تمييزي يتضمن ويمالج على نفس المستوى القدرات الانتاجية الوطنية للدول ، ومخزونات الأسلحة ، وعمليات النقل على الصعيد الدولي ، ومنظومات الإيصال ، ومسألة نقل

تكنولوجيا التسلح . ويتوقع وفد باكستان بإخلاص أن يظطلع المجتمع الدولي الآن بقسوة
بمهمة تحقيق ذلك الهدف* .

السيد باك غيل يون (جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية) (ترجمة

شغوية عن الانكليزية) : أود أن أعلن تصويت وفدي على مشروع القرار زاي في إطار
البند ٦٠ من جدول الاعمال ، "الوضوح في مسألة التسلح" الذي اعتمد للتو .

في الشهر الماضي ، امتنع وفدي عن التصويت على مشروع القرار هذا في اللجنة
الأولى ، لأنه لم يذكر العوامل الأساسية لنقل الاسلحة . وبالإضافة الى ذلك رأى وفدي أن
مشروع القرار أحادي الجانب ضد البلدان المملوكة للأسلحة .

ونظرا لأن وفدي لا يعارض فرض القيود على نقل الاسلحة في حد ذاته ، فقد أعاد
النظر في الاقتراح ، ومن ثم ، صوت مؤيدا لمشروع القرار اليوم ، على الرغم من أنه
غير كاف من حيث المضمون ، على أمل أن يساهم في نزع السلاح والامن ويهيئ أوضاعا
ملائمة لفرض قيود على نقل الاسلحة النووية .

* تولى الرئاسة نائب الرئيس السيد النعمة (قطر) .

السيد فواتحية (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : صوّت وفدي لمالح مشروع

القرار A/C.1/46/L.18/Rev.1 ، المعنون "الوضوح في مسألة التسلح" ، مؤكداً بذلك موقفه المبدئي ، الذي تمسك به دوماً إزاء المفاوضات بشأن هذه المسألة .

فضلاً عن ذلك ، فإن وفدي ، شأنه في ذلك شأن الوفود الأخرى ، لا يعارض في إقامة نظام فعال ومُجد . ولكن لكي يكون النظام شاملاً وعالمياً وغير تمييزي فإنه يجب أن يكون مستوفياً لشروط أساسية معينة ، لا سيما تغطية جميع جوانب الوضوح في نقل جميع أنواع الأسلحة . بعبارة أخرى ، إن فعالية هذا السجل تعتمد على تقييد جميع الدول به وعلى توسيع الآلية لتشمل جميع منظومات الأسلحة وأنواعها ، لا سيما الأسلحة التي لها آثار تدميرية أكثر من غيرها . أما إذا اقتصر الوضوح على الأسلحة التقليدية فإنه لن يعود إلا بنتائج جزئية وأثر محدود . وإذا اقتصر على الجانب التجاري ، مسقطاً من صابه الحقائق الأساسية الأخرى مثل القدرة على الانتاج والمخزونات المتراكمة ونقل تكنولوجيا الأسلحة ، فإن الوضوح في هذا الميدان لن يكون مضموناً على النحو المنشود . إن وفد الجزائر على استعداد للقيام بدور بناة في أي جهد يستهدف تعزيز الآلية التي ستنشأ ، وتوسيعها لتشمل منظومات أخرى من الأسلحة . لذلك ، في حين أننا مؤننا لمالح القرار المتعلق بالوضوح في نقل الأسلحة التقليدية ، يحدونا أمل قوي أن تدرس هذه المراحل الأخرى في أسرع وقت ممكن لإزالة أي سوء فهم يتصل بالموضوع .

السيد تاخت - رافانتشي (جمهورية إيران الإسلامية) (ترجمة شفوية عن

الانكليزية) : في حين أن وفدي أسعده أن يموت لمالح مشروع القرار جيم الوارد في الوثيقة A/46/673 ، المعنون "الوضوح في التسلح" ، نود أن يُدرج ما يأتي في المحضر .

نظراً لأهمية القرار ، الذي سيسهم في تعزيز الوضوح وتدابير بناء الثقة بين الدول الأعضاء ، نود أن نشير إلى أنه لو كان مقدماً مشروع القرار قد أخذوا بعين الاعتبار على نحو أكمل وجهات النظر الإضافية التي أعربت عنها بعض البلدان أثناء المفاوضات التي استهدفت الخروج بنص يحظى بتوافق الآراء ، لكننا قد أنشأنا لأول مرة

(السيد تاخت - رافانثشي،
جمهورية ايران الاسلامية)

في اطار الأمم المتحدة نظاما شاملا للإبلاغ عن التسلح . ومن الواضح أنه اذا اتسم القرار بعناصر وجيهة لوضعه في سياق أكثر واقعية ، وبالتالي في اطار أكثر قبولا بصورة عامة . نحن نعتقد اعتقادا راسخا بأن الوضوح المخالي في التسلح ليس هدفا في حد ذاته . في الواقع أنه آلية يمكن أن تمهد الطريق ، في جملة أمور أخرى ، لتحقيق هدف نزع السلاح الشامل والكامل في ظل رقابة دولية فعالة . وفي هذا الصدد ، نحن مقتنعون بأنه لا يمكن أن يخدم الأغراض المتوخاة في ديباجة القرار وبالتالي يضمن نجاح عمله إلا انشاء نظام شامل للإبلاغ بشأن التسلح .

السيد كومار (سنغافورة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : صوّت وفلسي
لمصالح مشروع القرار A/C.1/46/L.18/Rev.1 ، مع أنه امتنع عن التصويت عليه في اللجنة الأولى . إن التعديلات الشفوية التي أدخلها في آخر لحظة وفد هولندا في اللجنة الأولى لم تتح لوفدي وقتا كافيا للدراسة الكافية للتعديلات والتشاور مع حكومتي . والآن ، وقد فعلنا ذلك ، بوسعنا تأييد مشروع القرار .

إلا أننا نرى أن مشروع القرار كان سيتمتع بقدر أكبر وأقوى من التأييد لو كانت مسألة المصالح الامنية الوطنية للدول الاعضاء قد أخذت بعين الاعتبار .

السيد عوض (الجمهورية العربية السورية) : أريد أن أوضح موقف بلدي
تجاه القرار المتعلق بمسألة الوضوح في مسألة التسلح ، الذي اتخذته الجمعية العامة منذ لحظات .

لقد سبق أن تم تعديل مشروع هذا القرار شفويا قبل التصويت عليه مباشرة في اللجنة الأولى . وبالتالي لم تتح لنا الفرصة لدراسة هذه التعديلات . ومع ذلك ، صوّت وفدنا في اللجنة الأولى لمصالح مشروع القرار ، أملا في أن تكون التعديلات التي أدخلت عليه قد لبّت بعض مطالبنا .

ولكن عندما أتحت لنا الفرصة لدراسة هذه التعديلات دراسة دقيقة تبين لنا أنها غير كافية وأنها لا تتفق والحد الأدنى من مطالبنا . وقد أدى ذلك بالضرورة إلى تغيير موقفنا . ولذلك ، عندما جرى التصويت الآن في الجمعية العامة على هذا القرار كان موقفنا عدم المشاركة في التصويت ، لأن القرار اقتصر على الأسلحة التقليدية مع أن قواعد العدل تقتضي ألا يقتصر هذا القرار على هذا النوع من الأسلحة ، بل يجب أن يشمل جميع أسلحة التدمير الشامل بالإضافة إلى إنتاج الأسلحة التقليدية وتخزينها . فالجبل المقترح بموجب هذا القرار ، رغم معقوليته ونبل غايته ، يشكل نقطة إجماع بحق الدول التي لا تنتج السلاح . إذ كيف يمكن في هذه الحالة الادعاء بتحقيق الشفافية والوضوح بالنسبة لجميع الدول ؟ وهذا ينطبق على تجاهل الإقرار بوجود الاتفاقيات العسكرية التي تشمل صناعة الأسلحة وتطوير البعض منها ، رغم تعارضها وأهداف هذا القرار .

لكل هذه الأسباب ، لم يشارك وفدنا في التصويت على هذا القرار .

السيد بابا (أوغندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : صوّت وفدي

لمالح مشروع القرار زاي المقدم بموجب البند ٦٠ المدرج في جدول الأعمال ، والمعنون "الوضوح في التسليح" .

إلا أن لدينا التحفظات التالية . إننا نشعر أنه كان ينبغي للقرار أن يكون شاملا وحاويا ليعكس عنوانه ، أي "الوضوح" ، لأننا نفهم الوضوح بمعناه الحرفي . وكان ينبغي له أن يشمل مجالات الإنتاج والتخزين ونقل الأسلحة ونقل آخر ما وصلت إليه التكنولوجيا . وقد أدى القرار إلى إشارة الشكوك لأنه يؤكد بصورة رئيسية على النقل ، في حين أنه يتجاهل هذه المجالات الهامة .

لذلك يحدونا الأمل في أن يقوم فريق الخبراء الذي سيتم تشكيله بمعالجة هذا الاختلال عندما يبدأ العمل في عملية تجميع السجل .

ثانياً ، وهذا هو الأهم ، نأمل في ألا يتدخل السجل في احتياجات الدفاع المشروعة للدول الأعضاء وفي أن لا يستخدم السجل في المستقبل كشرط لمنح المساعدة الإنمائية التي تعدّ أمراً ضرورياً للبلدان النامية . نرجو أن يبيّن ذلك ضمن ملاحظتنا .

السيد غوريكاي (ليتوانيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : إن

ليتوانيا ، التي استعادت مؤخراً حريتها واستقلالها ، لتؤيد بقوة كل التدابير الرامية إلى تعزيز السلم وزيادة الثقة والأمن بين الدول . لذلك صوت وفد ليتوانيا مؤيداً مشروع القرار زاي في إطار البند ٦٠ من جدول الأعمال بشأن الوضع في مسألة التسلح .

بيد أن وفد بلدي يؤسف أن يعلن إنه ليس واثقاً تماماً من أن ليتوانيا سيكون بوسعها أن تفي بمتطلبات الفقرة ٢ من مرفق القرار التي تدعو إلى تقديم معلومات إلى السجل عن عدد البنود في الفئات المبيّنة من المعدات المستوردة إلى أراضي بلد ما أو المصدّرة منها . إن عدداً كبيراً من القوات السوفياتية لا يزال مرابطاً في ليتوانيا دون الحصول على أية موافقة من حكومة ليتوانيا ودون رضاها .

ولم تقم الحكومة السوفياتية أو القيادة العليا لقواتها المسلحة بإبلاغ حكومة ليتوانيا عن أعداد القوات السوفياتية وأسلحتها . لذلك ، فإن حكومة ليتوانيا ليس لديها علم بعدد البنود في مختلف فئات الأسلحة التي تستوردها القوات السوفياتية إلى أراضيها أو التي تمدها منها .

الرئيس : بهذا تكون الجمعية العامة قد انتهت من النظر في البند ٦٠

من جدول الأعمال .

ننتقل الآن إلى تقرير اللجنة الأولى (A/46/674) المتعلق بالبند ٦١ المدرج في جدول الأعمال والمعنون "استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية عشرة" .

وتبّت الجمعية الآن في مشروع القرار جيم الذي أومت به اللجنة الأولى في الفقرة ٣٠ من تقريرها . وقد قامت الجمعية في جلستها العامة الخامسة والستين بالبتّ في التوصيات الأخرى الواردة في الفقرة ٣٠ من التقرير .

ومشروع القرار جيم عنوانه "مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في أفريقيا ، ومركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في آسيا ومنطقة المحيط الهادئ ، ومركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي" .

وقد طُلب إجراء تصويت منفصل على الفقرة ٤ من المنطوق . ونظرا لعدم وجود أية معارضة لذلك الطلب ، فساطرح للتصويت أولا الفقرة ٤ من المنطوق .

طُلب إجراء تصويت مسجّل .

أُجرى تصويت مسجّل .

المؤيدون : أفغانستان ، البانيا ، الجزائر ، أنغولا ، الأرجنتين ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بليز ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بوركينا فاسو ، بوروندي ، كمبوديا ، الكامبيرون ، الرأس الأخضر ، جمهورية أفريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوت ديفوار ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية ، جيبوتي ، دومينيكا ، الجمهورية الدومينيكية ، إكوادور ، مصر ، السلفادور ، إثيوبيا ، فيجي ، فرنسا ، غابون ، غامبيا ، غانا ، اليونان ، غرينادا ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ، هنغاريا ، إندونيسيا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، العراق ، أيرلندا ، إسرائيل ، إيطاليا ، جامايكا ، الأردن ،

كينيا ، الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، لبنان ،
 ليسوتو ، ليبيريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، مدغشقر ،
 ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ، جزر مارشال ، موريتانيا ،
 موريشيوس ، المكسيك ، ميكرونيزيا (ولايات - الاتحادية) ،
 منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، ميانمار ، ناميبيا ، نيبال ،
 نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، عمان ، باكستان ، بنما ،
 بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، بيرو ، الفلبين ،
 بولندا ، البرتغال ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، سانت كيتس
 ونيفيس ، سانت لوسيا ، سانت فنسنت وجزر غرينادين ، ساموا ،
 سان تومي وبرينسيبي ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ،
 سيشيل ، سيراليون ، سنغافورة ، جزر سليمان ، الصومال ،
 اسبانيا ، سري لانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلند ،
 الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد
 وتوباغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ، الإمارات العربية المتحدة ،
 جمهورية تنزانيا المتحدة ، أوروغواي ، فانواتو ، فنزويلا ،
 فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زامبيا ، زمبابوي .

المعارضون : المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ،
 الولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعون : استراليا ، بيلاروس ، بلجيكا ، كندا ، الدانمرك ، إستونيا ،
 فنلندا ، ألمانيا ، أيسلندا ، الهند ، اليابان ، لاتفيا ،
 لختنشتاين ، ليتوانيا ، لكسمبرغ ، هولندا ، نيوزيلندا ،
 النرويج ، جمهورية كوريا ، السويد ، أوكرانيا ، اتحاد
 الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية .

تقرر الإبقاء على الفقرة ٤ من منطوق مشروع القرار جيم بأغلبية ١٣٧ صوتاً

مقابل صوتين مع امتناع ٢٢ عضواً عن التصويت .

الرئيسي : أترح الآن للتصويت مشروع القرار جيم في مجموعته . وقد طلب

إجراء تصويت مسجل .

أجري تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، ألبانيا ، الجزائر ، أنغولا ، الأرجنتين ،
استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ،
بربادوس ، بيلاروس ، بلجيكا ، بليز ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ،
بوتسوانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بوركيننا
فاصو ، بوروندي ، كمبوديا ، الكامبيرون ، كندا ، الرأس الأخضر ،
جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ،
جزر القمر ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوت ديفوار ، كوبا ،
قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية ،
الدانمرك ، جيبوتي ، دومينيكا ، الجمهورية الدومينيكية ،
إكوادور ، مصر ، السلفادور ، استونيا ، إشيوبيا ، فيجي ،
فنلندا ، فرنسا ، غابون ، غامبيا ، ألمانيا ، غانا ، اليونان ،
غرينادا ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ،
هايتي ، هندوراس ، هنغاريا ، ايسلندا ، الهند ، إندونيسيا ،
إيران (جمهورية - الإسلامية) ، العراق ، إيرلندا ، إسرائيل ،
إيطاليا ، جاميكا ، اليابان ، الأردن ، كينيا ، الكويت ،
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، لاتفيا ، لبنان ، ليسوتو ،
ليبيريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، لختنشتاين ، ليتوانيا ،
لكسمبرغ ، مدغشقر ، ملاوي ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ،
جزر مارشال ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، ميكرونيزيا
(ولايات - الاتحادية) ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، ميانمار ،
ناميبيا ، نيبال ، هولندا ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النيجر ،

نيجيريا ، النرويج ، عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، البرتغال ، قطر ، جمهورية كوريا ، رومانيا ، راندا ، سانت كيتس ونيفيس ، سانت لوسيا ، سانت فنسنت وجزر غرينادين ، ساموا ، سان تومس وبرينسيبي ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سيشيل ، سيراليون ، سنغافورة ، جزر سليمان ، الصومال ، اسبانيا ، سريلانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلند ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، اوغندا ، اوكرانيا ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الإمارات العربية المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، أوروغواي ، فانواتو ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زامبيا ، زمبابوي .

المعارضون : الولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعون : المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية .

اعتمد مشروع القرار جيم في مجموعه بأغلبية ١٦٠ صوتا مقابل صوت واحد مع

امتناع عضو واحد عن التصويت (القرار ٣٧/٤٦ واو) .

الرئيس : بهذا تكون الجمعية العامة قد انتهت من نظر البند ٦١ من

جدول الاعمال .

تنتقل الجمعية العامة الآن إلى النظر في البند ٦٥ المعنون "تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم". وتقرير اللجنة الأولى بشأن هذا البند وارد في الوثيقة A/46/678 .

تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الأولى في الفقرة ٨ من تقريرها (A/46/678) .

ويرد تقرير اللجنة الخامسة المتعلق بالإشارة المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/46/753 .

طلب إجراء تصويت مسجل .

أُجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، الجزائر ، أنغولا ، الأرجنتين ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بيلاروس ، بليز ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بوركينا فاسو ، بروندي ، كمبوديا ، الكامبيرون ، الرأس الأخضر ، جمهورية أفريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوت ديفوار ، كوبا ، قبرص ، جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية ، جيبوتي ، دومينيكا ، الجمهورية الدومينيكية ، إكوادور ، مصر ، السلفادور ، إثيوبيا ، فيجي ، غابون ، غامبيا ، غانا ، غرينادا ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ، الهند ، إندونيسيا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، العراق ، جامايكا ، الأردن ، كينيا ، الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، لبنان ، ليسوتو ، ليبيريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، مدغشقر ، ملاوي ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ، جزر مارشال ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ،

ميكرونيزيا (ولايات الموحدة) ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ،
ميانمار ، ناميبيا ، نيبال ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ،
عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ،
بيرو ، الفلبين ، قطر ، رواندا ، سانت كيتس ونيفس ،
سانت لوسيا ، سانت فنسنت وجزر غرينادين ، ساموا ، سان تومي
وبرينسيبي ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سيشيل ،
سيراليون ، سنغافورة ، جزر سليمان ، الصومال ، سري لانكا ،
السودان ، سورينام ، سوازيلند ، الجمهورية العربية السورية ،
تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، أوغندا ،
أوكرانيا ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الإمارات
العربية المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، أوروغواي ،
فانواتو ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زامبيا ،
زمبابوي .

المعارضون : فرنسا ، اليابان ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا
الشمالية ، الولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعون : ألبانيا ، استراليا ، النمسا ، بلجيكا ، بلغاريا ، كندا ،
تشيكوسلوفاكيا ، الدانمرك ، إستونيا ، فنلندا ، ألمانيا ،
اليونان ، آيسلندا ، أيرلندا ، إسرائيل ، إيطاليا ، لاتفيا ،
لختنشتاين ، ليتوانيا ، لكسمبرغ ، هولندا ، نيوزيلندا ،
النرويج ، بولندا ، البرتغال ، جمهورية كوريا ، رومانيا ،
اسبانيا ، السويد ، تركيا .

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٢٧ صوتا مقابل ٤ أصوات وامتناع ٢٠ عضوا عن
التمويت (القرار ٤٩/٤٦) .

الرئيس : بذلك نكون قد انتهينا من النظر في البند ٦٥ من جدول الاعمال وجميع تقارير اللجنة الاولى .

تنظيم الاعمال

الرئيس : أود أن أحيط الجمعية العامة علما بأنه سيُنظر في البند ١٠٩ "الازمة المالية الراهنة للأمم المتحدة" والبند ١١٠ من جدول الاعمال "حالة الطوارئ المالية في الامم المتحدة" كأول بند لعصر اليوم بهدف مواصلة المناقشة . وأود أن أُعلِّم الوفود بأن قائمة المتكلمين ستغفل الساعة الثالثة والنصف من عصر اليوم .

وستعقد الجمعية العامة اجتماعا حول هذين البندين صباح الغد (الثلاثاء) الموافق العاشر من كانون الاول/ديسمبر إذا كان عدد المتكلمين يقتضي ذلك .

رُفعت الجلسة الساعة ١١/٥٥